

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير :

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخ في ٢١/٢/٢٠١٠ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بالكشف المرفق في سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية - والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢١/٢/٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

م/ شيماء محمد (شيماء

قانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ رقم ٧٧٠ لعام ٢٠٠٥

للبنجيين المستوفين للقواعد النافذة في مصر

الشركة المتنفس المشأ	الشركة المنتجة والمنشأ الشركة المعتمدة	الصنف الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ
<p>متعدد</p> <p>تعديل من : الأصناف المدرجة بالقرار الوزاري رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩</p> <p>إلى : قطع غير معدات ثقيلة</p>	<p>١</p> <p>تعديل من : الدرجة بالقرارات (٣) ، (٤) ، (٦) ، (٧)</p> <p>متعدد</p> <p>بالقرار الوزاري رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩</p> <p>إلى :</p>	<p>Caterpillar inc</p> <p>Caterpillar</p> <p>متعدد</p> <p>الدرجة بالقرار رقم (٣) ، (٤) ، (٦) ، (٧)</p>	<p>Caterpillar inc</p> <p>S.A.R.L</p> <p>متعدد</p> <p>تعديل من : الأصناف المدرجة بالقرار الوزاري رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩</p>

الإبات المشعة الأمريكية
ملحوظة :
 يتم شحن الرسائل من بليجيكا وإصدار
المستندات من الموزع بسويسرا .